

6389 - حكم زهاب الرجل بزوجته لعلاج السحر - نور على الدرب

صالح اللحيدان

يقول عرضت لزوجتي حالة حالة سيئة من الغضب والمرض الذي ألزمها الفراش وكرهت ابنائي ومنزلي حتى أنها لا تحب أحياناً أن تراني. أخبرني بعض الأصدقاء أن هذه من علامات السحر. وذهبنا إلى شخص - [00:00:00](#) يعرفه يفك السحر فقام بإعطائنا بعض الكتابات وطلب منا بعض الأمور وبعد أكثر من ثلاث زيارات تحسنت حال الزوجة ولكن الآن عادت إلى وضعها السابق. سمعت بعد ذلك أن هؤلاء من السحرة - [00:00:15](#) وأن أتيانهم كفر فهل عليّ إثم؟ وهل يجب عليّ أن أجدد الإسلام؟ مع أنني لا أعلم أن لا أعلم أنهم من السحرة ولم أكن أعرف الحكم في ذلك الوقت ليس عليك إلا التوبة - [00:00:29](#)

الله جل وعلا وقد لا يكون سحرة وإنما يستعمل الدجل والتفريفة بالناس بياخدوا لهم بالباطل السحر لا شك أنه أمر له حقيقته ولكن لو كان هذا الأمر العارض لزوجتك سحراً - [00:00:42](#) لكان تحسينها مستمر إذا كان هذا العلاج صحيحاً وإنما قد يكون هذا التحسن لعوامل نفسية وظننت أن هذا المعالج عرف الداء وأحسن الدواء ثم رجع الأمر إلى ما كان عليه - [00:01:10](#)

وقد تكون يكون هذا مرضاً نفسياً. نسأل الله أن يشفيها ويشفي مرضى المسلمين في كل مكان ويثبت أعدائهم في كل مكان أنهم يجيبوا الدعاء - [00:01:30](#)